

أحكام القرآن

. @ 123 @

قال ابن سورة حسن غريب قال القاضي وهو أثبت من المتقدم .

وأما تكبيره صلى الله عليه وسلم في العيد فهي مسألة مشككة ما وجدت فيها شفاء عند أحد ومقدار الذي تحصل بعد البحث أن للتكبير ثلاثة أحوال حال في وقت البروز إلى صلاة العيد وحال الصلاة وحال بعد الصلاة .

فأما تكبير البروز فأخبرنا أبو الحسن المبارك بن عبد الجبار الأزدي أنبأنا أبو الطيب الطبري أنبأنا أبو الحسن علي بن عمر أخبرنا أبو عبد الله الأمللي حدثنا علي بن محمد بن إسماعيل حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبش حدثنا موسى بن محمد عن عطاء حدثنا الوليد بن محمد حدثنا الزهري أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلى . وذكر عن ابن عمر مثله وعن علي رضي الله عنه أنه كان يكبر حتى يأتي الجبانة يريد حين يبرز .

وروي عن أبي عبد الرحمن السلمي أنهم كانوا في التكبير في الفطر أشد منهم في الأضحية . وأما تكبيره في صلاة العيد فقد اختلف في ذلك العلماء سلفا وخلفا وروينا في ذلك الأحاديث والأخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم وأخبارا عن السلف .

فأما الأحاديث فروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر وأبو الأسود محمد بن عبد الرحمن ومحمد بن مسلم بن شهاب عن عروة عن عائشة وعمار بن ياسر وكثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده وعبد الله بن عامر الأسلمي وغيره عن نافع عن ابن عمر واللفظ واحد